

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - كتاب الصيام [6]

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع - 00:00:00

والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم آمين فيقول العالمة المصنف الفقيه المليباري رحمة الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة - 00:00:22

ولا يفطر بسبق ماء جوف مغتسل عن نحو جنابة كحيض ونفاس. اذا كان من الاغتسال بلا انغماس في الماء فلو غسل اذنيه في الجنابة فسبق الماء من احدهما لجوفه لم يفطر - 00:00:45

وان امكنته امادة رأسه او الغسل قبل الفجر. كما اذا سبق الماء الى الداخل على غادي في غسل الفم المتنجس لوجوبها بخلاف ما اذا اغتسل منغمسا فسبق الماء الى باطن الاذن او الانف فانه يفطر ولو في الغسل - 00:01:08

الواجب لكرهة الانغماس كسبق ماء مضمضة للمبالغة الى الجوف مع تذكره للصوم وعلمه بعدم مشروعيتها تافه بلا مبالغة. وخرج بقوله عن جنابة الغسل المسنون هو غسل التبرد فيفطر بسبق ماء فيه ولو بلاغ الناس. هذه المسألة قبل ان نكررها من كلام المصنف رحمة الله - 00:01:33

تعالى ساشرحها على السبورة ثم نقرأ كلام المصنف حتى تكون واضحة لنا نقول ان الماء اذا سبق الى الجوف ما معنى سبق؟ اي دخل الماء الى الجوف. واضح؟ اذا سبق الماء الى الجوف فعندهنا ثلاث حالات - 00:02:07

اذا سبق الماء الى الجوف فعندهنا ثلاث حالات الاولى لا يفطر وان بالغ حتى ولو بالغ واضح؟ ومعنى كونه بالغ اي انه وصل الماء في الفم الى حالة غالب الظن - 00:02:26

انه يدخل هذا معنى المبالغة. الحالة الثانية يفطر اذا بالغ ولا يفطر اذا لم يبالغ. يعني في تفصيل. اذا بالغ فسبق الماء افطر. اذا لم يبالغ ومع ذلك دخل الماء لا يفطر. واضح - 00:02:58

انظر الحالة الاولى لا يفطر حتى وان بالغ. حتى وان كثر الماء في فمه ودخل لا يفطر الحالة الثانية تفصيل يفطر اذا بالغ ولا يفطر اذا لم يبالغ. الحالة الثالثة يفطر - 00:03:28

وان لم وان لم يبالغ يفطر وان لم يبالغ. سبق الماء الى جوفه ولم يبالغ. مع ذلك يفطر. واضح وغير واضح؟ كم صارت عندهنا حالة؟ ثلاث حالات سؤال متى نقول انه لا يفطر حتى وان بالغ. حتى وان ادخل في - 00:03:48

فمه ماء كثيرا او في انفه. متى؟ واضح؟ نقول لا يفطر وان بالغ اذا كان في فمه او انفه نجاسة. لأن ازالة النجاسة واجبة ازالة النجاسة واجبة. وقد درسنا من قبل ان النجاسة التي في الفم او التي في الانف لها حكم الظاهر - 00:04:14

اي انه يجب غسلها. يجب ازالتها. فلو كان في فمه نجاسة او في انفه نجاسة فيجب عليه ازالتها ولو بالغ بالماء. طيب لو بالغ بالماء يقول لك انا صائم وفي فمي دم. ولو بالغت حتى اصل النجاسة التي في الفم - 00:04:45

ربما ربما يدخل الماء. نقول اذا بالغت لاجل ازالة النجاسة التي في فمك. ودخل الماء الى جوفك سبق الماء الى جوفك لا تفطر في هذه الحالة لا يفطر حتى وان بالغ متى اذا كان في فمه او في انفه نجاسته - 00:05:07

ان ازالة النجاسة واجبة والنجلة اذا كانت في الفم او كانت في الانف فان لها حكم الظاهر لابد من ازالتها طيب يفطر اذا بالغ ولا يفطر اذا لم يبالغ متى؟ نقول اذا كانت - 00:05:29

اذا كانت اذا كان الغسل او الوضوء مطلوبا في الشرع مأمورا به. مثال في الوضوء مطلوب من انسان ان يتضمضض وان يستنشق لكن اذا كان صائما مطلوب منه المضمضة والاستنشاق دون مبالغة. قال صلى الله عليه وسلم في الحديث وبالغ في الاستنشاق - 00:05:51

الا ان تكون صائما. يعني اذا كنت صائما لا تبالغ اصل المضمضة مطلوب في الوضوء. اصل الاستنشاق مطلوب في الوضوء. عصر المضمضة مطلوبة في الغسل اصل الاستنشاق مطلوب في الغسل. الاصل مطلوب. طيب نفترض انه تمضمض دون مبالغة. ومع ذلك -

00:06:25

سبق الماء دخل الماء. استنشق دون مبالغة. مع ذلك سبق الماء. يفطر؟ لا يفطر. لكن نفترض انه تمضمض مع مبالغة فسبق الماء يفطر او لا يفطر؟ يفطر. انه استنشق مع مبالغة فسبق الماء يفطر او لا يفطر يفطر. اذا هذه -

الحالة الثانية هذا اذا كان الغسل او الوضوء مطلوبا. واضح؟ هذه الحالة الثانية. الحالة الثالثة بارك الله فيكم يفطر وان لم يبالغ. وان لم يبالغ. متى؟ اذا كان السبب ليس مطلوبا -

00:07:14

مثال واحد لو انه تمضمض تضمض او استنشق المرة الرابعة انت مطلوب منك في الوضوء ان تتمضمض وان تستنشق كم مرة؟ ثلاثة ما حكم الزيادة على الثلاث؟ مكرورة. فهذا اخذ ماء -

00:07:34

في الرابعة وتمضمض به. وسبق الماء هل هذه الرابعة مأمور بها او منهي عنها؟ منهي عنها. واضح؟ غير مأمور بها. هذه الرابعة اذا سبق الماء الى جوف يكون قد تولد عن شيء غير مأمور به اذا تفطر -

00:08:02

هذا مثال. مثال اخر لو مثلا اغتسل للتبريد وعندما اغتسل للتبريد سبق الماء الى اذنه او سبق الماء الى انفه او سبق الماء الى فمه. الاغتسال للتبريد مأمور به مطلوب في الشرع او غير مطلوب غير مطلوب -

00:08:26

اذا اذا سبق الماء فانه يفطر وان لم يبالغ. وان لم يبالغ. مثال ثالث اذا انغماس في الماء. ما حقول انغماس في المال الصائم؟ الانغماس في المال للصائم مكرورة. فلو انغمست -

00:08:50

في الماء فدخل الماء من انفه او دخل الماء من فمه او دخل الماء من اذنه الى جوفه افطر. حتى لو قال انا لم اقصد نقول اصل انغماسك غير مأمور به. اصل انغماسك حال الصوم مكرورة. واضح؟ اذا في هذه الحالات اذا -

00:09:10

الماء الى الجوف اذا سبق الماء الى الجوف يفطر وان لم يبالغ واضح؟ اذا عندنا كم حالات؟ ثلاثة حالات. الحالة الاولى لا يفطر وان بالغ متى؟ اذا كان في فمه او انفه نجاسة لان ازالة هذه النجاسة واجب. واضح -

00:09:32

الحالة الثانية تفصيل اذا بالغ افطر. اذا لم يبالغ لم يفطر. هذا كما في مضمضة الوضوء واستنشاقه ومضمضة الغسل واستنشاقه. الحالة الثالثة يفطر وان لم يبالغ حتى ولو لم يبالغ -

00:09:57

بان يكون السبب ليس مطلوبا في الشرع. كمن اغتسل للتبريد ليس مطلوبا في الشرع ان تغتسل للتبريد. كمن انغماس حال الصوم دخل الماء من اذنه او من انفه او من فمه يفطر حتى وان قال انا لم اقصد لو انه تمضمض للمرة الرابعة -

00:10:17

في الوضوء مثلا او استنشق في المرة الرابعة فسبق الماء فان صومه فان صومه يبطل. لماذا؟ لان هذا لدعا غير مأمور به بل عن منهي عنه. فهمنا او لا؟ نعم. اذا تقرر هذا نعيد قراءة كلام المصنف رحمة الله -

00:10:37

الله تعالى كلامه موزع على هذه الحالات. قال ولا يفطر قال ولا يفطر بسبق ماء جوف مغتسل يعني اذا سبق الماء الى جوف مغتسل وهذا الاغتسال لماذا؟ قال وهذا الاغتسال عن نحو جنابة كحيض ونفاس -

00:10:57

اذا كان الاغتسال بغير انغماس في الماء واضح؟ اذا كان الاغتسال بغير انغماس في الماء. واضح؟ هنا لا يفطر قال ولا يفطر بسبق ماء جوف مغتسل عن نحو جنابة قوله عن نحو جنابة هذا يدل على ان الاغتسال لماذا -

00:11:27

مطلوب مأمور به كحيض ونفاس اذا كان الاغتسال بلا انغماس في الماء. طب لو كان بانغماس نفترض ان الجنب انغماس في الماء وهو صائم الجنب انغماس في الماء وهو صائم دخل الماء من انفه دخل الماء من اذنه مثلا من فمه بطل صومه. لماذا؟ لان -

00:11:48

انغماس مكرورة للصائم حتى وان كان عليه غسل واجب حتى وان كان عليه غسل واجب. واضح؟ يمكنه ان يغتسل بالصب ان يصب

الماء على بدنـه. قال اذا كان الاغتسال بلا انغماس في الماء. فلو غسل اذنيه في الجنابة فسبـق - 00:12:13

الماء من اـحـدـاهـمـاـ لـجـوـفـهـ لمـ يـفـطـرـ لـوـ غـسـلـ اـذـنـيـهـ فيـ جـنـابـةـ فـسـبـقـ المـاءـ منـ اـحـدـاهـمـاـ لـجـوـفـهـ لمـ يـفـطـرـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـانـ هـذـاـ غـسـلـ مـطـلـوبـ تـمـامـ؟ـ وـانـ اـمـكـنـهـ اـمـالـةـ رـأـسـهـ يـعـنـيـ مـثـلـاـ 00:12:35

هـوـ يـرـيدـ انـ يـغـسـلـ هـذـهـ الـاذـنـ يـمـكـنـهـ انـ يـفـعـلـ هـكـذـاـ ثـمـ يـغـسـلـ حـتـىـ لـاـ يـدـخـلـ المـاءـ لـاـ يـفـطـرـ.ـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـانـ غـسـلـ الـجـنـابـةـ مـطـلـوبـ شـرـعـاـ.ـ قـالـ وـانـ اـمـكـنـهـ اـمـالـةـ رـأـسـهـ.ـ وـانـ اـمـكـنـهـ الغـسـلـ قـبـلـ الـفـجـرـ 00:12:58

يـعـنـيـ حـتـىـ وـلـوـ كـانـ يـمـكـنـهـ انـ يـغـتـسـلـ قـبـلـ الـفـجـرـ لـكـنـهـ لـمـ يـغـتـسـلـ قـبـلـ الـفـجـرـ وـانـمـاـ اـغـتـسـلـ مـنـ الـجـنـابـةـ بـعـدـ الـفـجـرـ وـاضـحـ؟ـ فـانـهـ كـذـكـلـ لـاـ يـفـطـرـ.ـ لـانـ دـخـولـ المـاءـ تـوـلـدـ بـسـبـبـ مـطـلـوبـ شـرـعـاـ وـهـوـ مـاـذـاـ؟ـ وـهـوـ 00:13:18

وـغـسـلـ الـجـنـابـةـ.ـ قـالـ فـلـوـ غـسـلـ اـذـنـيـهـ فيـ جـنـابـةـ فـسـبـقـ المـاءـ منـ اـحـدـاهـمـاـ لـجـوـفـهـ لمـ يـفـطـرـ.ـ وـانـ اـمـكـنـهـ اـمـالـةـ رـأـسـهـ اوـ الغـسـلـ قـبـلـ الـفـجـرـ.ـ كـمـاـ اـذـاـ فـسـبـقـ المـاءـ الـىـ الدـاخـلـ لـلـمـبـالـغـةـ فـيـ فـيـ لـلـمـبـالـغـةـ فـيـ غـسـلـ الـفـمـ الـمـتـنـجـسـ لـوـجـوـبـهاـ 00:13:38

انـظـرـ يـقـولـ لـكـ اـذـاـ سـبـقـ المـاءـ الـىـ جـوـفـكـ لـانـكـ تـرـيـدـ اـنـ تـبـالـغـ مـنـ اـجـلـ اـزـالـةـ النـجـاسـةـ فـانـكـ لـاـ تـفـطـرـ قـالـ كـمـاـ مـاـعـنـيـ كـمـاـ؟ـ اـيـ كـمـاـ اـنـهـ لـاـ يـفـطـرـ.ـ هـذـاـ تـقـدـيرـ الـكـلـامـ.ـ كـمـاـ اـنـهـ لـاـ يـفـطـرـ اـذـاـ سـبـقـ المـاءـ الـىـ 00:14:03

ماـ الـمـرـادـ بـالـدـاخـلـ؟ـ اـيـ الـجـوـفـ؟ـ الـمـرـادـ بـالـدـاخـلـ؟ـ الـجـوـفـ.ـ الـجـوـفـ كـمـاـ قـلـتـ لـكـمـ مـنـ قـبـلـ يـشـمـلـ الـبـطـنـ وـالـدـمـاغـ وـبـاطـنـ الـدـبـرـ الـىـ اـخـرـهـ.ـ ذـكـرـنـاـ هـذـهـ الـاـمـوـرـ مـنـ قـبـلـ.ـ قـالـ كـمـاـ اـذـاـ سـبـقـ المـاءـ الـىـ الدـاخـلـ 00:14:25

فـيـ غـسـلـ الـفـمـ الـمـتـنـجـسـ لـوـجـوـبـهاـ لـوـجـوـبـ ماـذـاـ لـوـجـوـبـ ماـذـاـ لـوـجـوـبـ اـذـالـتـكـ اـحـسـنـتـ لـوـجـوـبـ اـذـالـتـيـ النـجـاسـةـ لـوـجـوـبـ الـمـبـالـغـةـ لـاـجـلـ اـزـالـةـ النـجـاسـةـ وـاضـحـ؟ـ نـعـمـ.ـ ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـخـلـافـ ماـ اـذـاـ غـتـسـلـ مـنـغـمـسـاـ فـسـبـقـ المـاءـ الـىـ بـاطـنـ 00:14:45

الـاـذـنـ اوـ الـاـنـفـ فـانـهـ يـفـطـرـ.ـ وـلـوـ فـيـ الغـسـلـ الـوـاجـبـ.ـ اـيـ هـذـاـ فـيـ السـبـورـةـ هـنـاـ اـذـاـ انـغـمـسـ فـيـ المـاءـ اـذـاـ انـغـمـسـ فـيـ المـاءـ فـدـخـلـ المـاءـ مـنـ اـذـنـ اوـ دـخـلـ المـاءـ مـنـ 00:15:18

اـنـفـهـ فـانـهـ يـفـطـرـ حـتـىـ وـلـوـ كـانـ هـذـاـ الغـسـلـ بـسـرـاـ وـاجـبـ.ـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـانـ الـانـغـمـاسـ مـكـرـوـهـ لـلـصـائـمـ.ـ وـاـذـاـ كـانـ مـكـرـوـهـ حـتـىـ فـيـ حـالـ غـسـلـ جـنـابـةـ.ـ فـمـ بـابـ اوـلـيـ اـنـهـ مـكـرـوـهـ فـيـ غـيـرـ حـالـ غـسـلـ جـنـابـةـ 00:15:36

وـلـذـكـرـ قـلـتـ لـكـمـ فـيـمـاـ سـبـقـ اـتـعـجـبـ مـنـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ يـحـبـونـ السـبـاحـةـ وـالـانـغـمـاسـ فـيـ المـاءـ فـيـ اـثـنـاءـ هـؤـلـاءـ اـذـاـ دـخـلـ المـاءـ الـىـ جـوـفـهـمـ مـنـ الـاـنـفـ اوـ مـنـ الـفـمـ اوـ مـنـ الـاـذـنـ فـانـ صـومـهـمـ لـاـ يـصـحـ.ـ حـتـىـ 00:15:56

اـنـ لـمـ يـتـقـصـدـواـ حـتـىـ وـانـ سـبـقـ المـاءـ الـىـ جـوـفـهـمـ.ـ وـاضـحـ؟ـ قـالـ بـخـلـافـ ماـ اـذـاـ غـتـسـلـ مـنـغـمـسـاـ فـسـبـقـ المـاءـ الـىـ الـاـذـنـ اوـ الـاـنـفـ فـانـهـ يـفـطـرـ وـلـوـ فـيـ الغـسـلـ الـوـاجـبـ.ـ لـكـرـاهـةـ الـانـغـمـاسـ 00:16:16

كـسـبـقـ مـاءـ الـمـظـمـظـةـ بـالـمـبـالـغـةـ.ـ يـعـنـيـ مـاـعـنـيـ كـسـبـقـ؟ـ اـيـ كـمـاـ اـنـهـ يـفـطـرـ.ـ كـمـاـ اـنـهـ يـفـطـرـ اـذـاـ سـبـقـ المـاءـ اـذـاـ سـبـقـ مـاءـ الـمـظـمـظـةـ بـالـمـبـالـغـةـ الـىـ جـوـفـهـ مـعـ 00:16:35

تـذـكـرـهـ لـلـصـومـ وـعـلـمـهـ بـعـدـ مـشـرـوـعـيـتـهـاـ.ـ بـخـلـافـهـ اـيـ اـنـهـ لـاـ يـفـطـرـ اـذـاـ تـمـضـمـضـ بـلـاـ مـبـالـغـةـ.ـ اـنـظـرـ اـذـاـ بـالـغـ لـاـ يـفـطـرـ هـذـاـ التـفـصـيلـ.ـ فـيـقـولـ لـكـ اـنـ الـمـضـمـضـةـ الـمـطـلـوـبـةـ شـرـعـاـ فـيـ الـوـضـوـءـ وـالـغـسـلـ.ـ اـذـاـ بـالـغـ فـيـهـاـ 00:17:02

فـسـبـقـ المـاءـ اـفـطـرـتـ وـاـذـاـ لـمـ تـبـالـغـ وـسـبـقـ المـاءـ فـانـكـ لـاـ تـفـطـرـ.ـ فـانـ هـذـاـ ثـمـ قـالـ وـخـرـجـ بـقـولـيـ وـخـرـجـ بـقـولـيـ عنـ نـحـوـ جـنـابـةـ اـنـظـرـ ماـذـاـ قـالـ 00:17:31

اـسـرـ الـمـسـنـوـنـ اـنـتـبـهـ مـعـ نـفـرـتـرـضـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثـالـ اـنـهـ اـغـتـسـلـ غـسـلـ الـجـمـعـةـ وـعـنـدـمـاـ اـغـتـسـلـ غـسـلـ الـجـمـعـةـ دـخـلـ المـاءـ فـيـ اـذـنـ اوـ سـبـقـ المـاءـ مـنـ اـنـفـهـ يـفـطـرـ اوـ لـاـ يـفـطـرـ هـوـ يـقـولـ 00:18:02

اـنـ الغـسـلـ الـمـسـنـوـنـ اـذـاـ سـبـقـ المـاءـ الـىـ جـوـفـ فـانـهـ يـفـطـرـ وـيـقـولـ هـذـاـ لـكـنـهـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ خـالـفـ مـعـتـمـدـ المـذـهـبـ.ـ مـعـتـمـدـ المـذـهـبـ اـنـ الغـسـلـ الـمـسـنـوـنـ مـأـمـورـ بـهـ فـيـ الشـرـعـ وـانـ كـانـ الـاـمـرـ بـهـ اـمـرـ نـدـبـ لـيـسـ اـمـرـ وـجـوبـ.ـ وـاضـحـ؟ـ وـبـالـتـالـيـ لـوـ سـبـقـ المـاءـ مـنـ الغـسـلـ

فانه لا يفطر فما قاله المصنف هنا يخالف مذهب الشافعية. انظر ماذا قال وخرج بقول عن نحو الغسل المسنون وغسل التبرد فيفطر بسبق ماء فيه. ولو بلا انغماس واضح؟ لكن كلامه في غسل التبرد صحيح - 00:18:51

كلامه في غسل التبرد صحيح لكن كلامه في الغسل المسنون كفسل جمعة يخالف مذهب المذهب. نقول لو اغتسل الصائم غسلا مسنونا فسبق الماء الى جوفه فان صومه لا يبطل واضح؟ لماذا؟ لأن الغسل المسنون مأمور به مأمور به في الشرع. اذا صارت عندنا كم حالة الان؟ عندنا ثلاث حالات - 00:19:18

وكلام المصنف رحمة الله تعالى بيان لها لا يخرج عنها تمام؟ طيب اذا تقررت هذه المسألة وفهمناها ننطلق الى ما بعدها قال رحمة الله تعالى فروع بسم الله قال رحمة الله تعالى فروع. سيذكر لك ستة فروع - 00:19:45

سيذكر لك ست مسائل نعدها مسألة مسألة نأخذها واحدة واحدة. قال لك فروع الفرع الاول يجوز للصائم الافطار خبر عدل بالغروب وكذا بسماع اذانه هذه المسألة الاولى او هذا الفرع الاول - 00:20:26

السؤال متى يجوز للصائم ان يفطر الجوع يجوز للصائم ان يفطر واحد امرين الامر الاول اذا اخبره عدل بالغروب بالغروب الامر الثاني اذا سمع اذانه اذان من - 00:20:55

قال وكذا بسماع اذانه اذان من؟ اذان العدل اذان العدل بسماع اذانه اي اذان العدل اذا كان المؤذن عدلا اذان العدل الذي يعرف الاوقات اذا متى يجوز للصائم ان يفطر؟ الجواب يجوز للصائم ان يفطر اذا اخبره - 00:21:21

عدل بالغروب هذا الامر الامثل الامر الثاني واذا سمع اذان عدل يعرف الاوقات واضح؟ بقي امر ثالث وهو اذا اجتهد بنحو ورد اذا اجتهد بنحو ورد ما معنى اجتهد بنحو ورد؟ يعني مثل اليوم - 00:21:53

السماء غائمة فقال شخص عادتي في كل يوم اني اصلي العصر ثم اقرأ خمسة اجزاء من القرآن فاذا اكملت الجزء الخامس يكون مع الغروب. هذا الشخص عادته هكذا في يوم من الايام كيومنا هذا - 00:22:16

السماء طبقها الغي هو لا يرى غروب الشمس. فصل العصر قرأ خمسة اجزاء على سبيل المثال له بعد اكمال الخمسة اجزاء ان يفطر مباشرة. هذا افطار بماذا؟ هذا افطار او فطر باجتهاد - 00:22:40

اجتهد واضح؟ اجتهد. قد يكون الاجتهاد بقراءة قد يكون الاجتهاد بحرف كخياطة. خياطة ثوب بناء جدار ايا كان اذا نقول يجوز للصائم ان يفطر واحد ثلاثة امور. الامر الاول اذا اخبره عدل - 00:23:02

الامر الثاني بارك الله فيكم اذا سمع اذان عدل عارف بالاوطن الامر الثالث اذا اجتهد في غروب الشمس بنحو قراءة او حرف. كم هذه؟ ثلاثة ثلاثة امور. طيب من باب اولى اذا رأى - 00:23:24

ان تغرب اذا رأى الشمس تغرب امامه من باب اولى. يعني اذا كان سيفطر بهذه الامور الثلاثة من باب اولى اذا رأى امامه غروب الشمس فغاب قوس الشمس فله ان يفطر - 00:23:49

واضح او لا؟ نعم. قال هنا فروع يجوز للصائم الافطار بخبر عدل بالغروب وكذا بسماع اذانه ذكر امرين. هذا الفرع الاول. طيب. الفرع الثاني قال لك ويحرم هذا الفرع الثاني هذه المسألة الثانية ها؟ قال ويحرم للشاة الاكل اخر النهار - 00:24:02

حتى يجتهد ويظن انقطعاه. ومع ذلك الا هوط الصبر للبيقين ويجوز الاكل اذا ظن بقاء الليل باجتهاد او اخبار وكذا لو شك لان الاصل الليل لكن يكره. انتبه معى. سامسح هذا. اظن لا نحتاج اليه - 00:24:36

عندنا طلوع الفجر وعندنا غروب الشمس الانسان اما ان يتيقن طلوع الفجر. هذه حالة اولى لا واما ان يظن طلوع الفجر. واما ان يشك في طلوع الفجر. كم صارت حالات ثلاث - 00:25:05

واما ان يتيقن غروب الشمس. كيف يتيقن غروب الشمس؟ يراها امامه تغرب واما ان يظن غروب الشمس. كيف يظن اذا اخبره عدل ان الشمس غربت اذا سمع الاشياء التي ذكرها اذا سمع - 00:26:05

اذان عدل عارف بالاوقات. اذا اجتهد واضح؟ يحصل له الظن. الحالة الثالثة اذا حصل له شك ان يشك في غروب الشمس انتبه معى.

اذا تيقن طلوع الفجر واضح انه يحرم عليه الاكل والشرب - 00:26:28

طيب اذا يحرم عليه الاكل والشرب. طيب اذا ظن طلوع الفجر ها؟ اذا ظن طلوع الفجر ظن طلوع الفجر فانه ايضا يحرم عليه. طيب ظن عدم طلوعه. ظن عدم طلوعه لا يحرم - 00:26:51

علي ظن عدم طلوع الفجر لا يحرم عليه. ظن طلوع الفجر يحرم عليه. تمام؟ طيب شك هل طلع الفجر او ولم يطلع الفجر هو فيه شك مستوى الطرفين. واضح؟ هذا يحرم عليه او لا يحرم عليه؟ ماذا نقول؟ لا يحرم - 00:27:21

عليه لماذا لا يحرم عليه؟ لان الاصل لان الاصل بقاء الليل. واضح او لا واضح؟ اكتب هذا هنا بالاسود حتى يكون واضح. ظن عدم طلوع الفجر. فانه لا يحرم عليه. واضح؟ طيب. تيقن - 00:27:43

غروب الشمس جاز له الفطر. ظن غروب الشمس ها؟ ظن غروب الشمس نقول باجتهاد ظن باجتهاد باجتهاد كما تقدم او بخبر عدل او بسماع اذان عدل عارف بالاوقيات. جاز له الفطر - 00:28:14

واضح او لا؟ طيب شك هل غربت الشمس او لم تغرب ما الحكم؟ يحرم عليه الفطر هنا انظر في حالة الشك اذا شك هل طلع الفجر او لم يطلع؟ الفجر قلنا لا يحرم عليه - 00:28:42

لكن اذا شكها ان غربت الشمس او لم تغرب الشمس قلنا يحرم عليه الاكل. ما الفرق؟ الفرق ان الاصل هنا بقاء الليل اي جواز الاكل والشرب. والاصل هنا بقاء النهار اي حرمة الاكل والشرب. واضح او لا - 00:29:06

هذا الفرق بين حالة الشك هنا وحالة الشك هنا. هنا انظر ماذا قال لك المصنف. قال لك المصنف رحمة الله ويحرم للشاة الاولى ان يقول ويحرم على الشاك. واضح؟ فالمناسب لكلمة التحرير ان يقول يحرم على - 00:29:26

ليس يحرم لفلان يحرم على فلان. واضح؟ قال ويحرم للشاك الاكل اخر النهار. اين اخر النهار هنا يحرم عليه الاكل اخر النهار حتى يجتهد ويظن انقضائه كيف يجتهد؟ يجتهد بنحو حرفة او قراءة كما شرحت لك قبل قليل. فاذا اجتهد وظن - 00:29:49

وظن غروب الشمس يجوز له الفطر. طيب قال قال ويحرم للشاة الاكل اخر النهار حتى يجتهد ويظن انقضائه اي انقضاء النهار ومع ذلك ومع ذلك الاحوط حتى في حالة الظن الاحوط انه لا يأكل - 00:30:15

بل يصبر الى ان يتيقن غروب الشمس واضح؟ الاحوط ان يصبر الى ان يتيقن غروب الشمس قال ويجوز الاكل اذا ظن بقاء الليل باجتهاد او اخبار اين هذا؟ هنا اذا ظن عدم طلوع الفجر لا يحرم عليه - 00:30:37

الاكل والشرب يجوز له ان يأكل ويشرب سواء ظن ذلك باجتهاد او ظن ذلك بأخبار. اخبره شخص قال لم يطلع الفجر بعد. واضح لو شك يعني شك هل طلع الفجر او لم يطلع يجوز له ان يأكل وان يشرب؟ قال لان الاصل بقاء الليل - 00:31:01

لكنه لكنه يكره. متى يكره؟ يعني في حالة الشك في حالة الشك يكره لكنه ايوة لكنه يكره. واضح او لا؟ اذا هذه الصور التي ذكرها يصنف رحمة الله تعالى. هذا الفرع هذا الفرع الثاني. الفرع الثالث - 00:31:24

قال ولو اخبره هذا الفرع الثالث. قال ولو اخبره عدل بطلوع الفجر اعتمد له ف قال له ان الفجر الصادق قد طلع يعني لا يجوز لك الان ان تأكل وتشرب - 00:31:49

طلع الفجر ان الفجر الصادق قد طلع. اخبره بذلك عدل. قال اعتمد اي اعتمد كلامه وجوبا. يجب عليه ان يعتمد ده كلامه اذا اخبره عدل بطلوع الفجر اعتمد اي اعتمد كلامه وجوبا. نعم. قال وكذا - 00:32:18

فاسق ظن صدقه ما معنى وكذا فاسق ظن صدقه؟ اي وكذلك يجب عليه ان يعتمد كلام فاسق اذا ظن انه صادق هذا يذكرنا بماذا هذا يذكرنا بمسألة في بداية الصيام. وهي ان الفاسق اذا رأى الھلال - 00:32:39

يجب عليه ان يصوم واذا اخبر شخصا فوقع في قلبه صدق الفاسق يجب عليه ان يصوم. فكما انك تقول يجب على من وقع في قلبه صدق الفاسق برؤية الھلال ان يصوم كذلك يجب على من وقع في قلبه صدق الفاسق - 00:33:04

بطلوع الفجر ان يمسك قياسا على تلك المسألة. فاما او لا؟ نعم ثم قال ولو اكل هذا الفرع هذا الفرع الرابع انتبه معي هذا الفرع الرابع. قال ولو اكل باجتهاد اولا - 00:33:26

تمام؟ ايش عندكم؟ او اخرا او اخرا؟ او اخرا. ولو ولو اكل باجتهاد اولا او ايران ولو اكل باجتهاد اولا او اخرا فبان انه اكل نهارا بطل صومه. اذ لا - [00:34:04](#)

العبرة بالظن البين خطأ. فان لم يبين شيء صح قلت لكم اذا ظن غروب الشمس كأن اخبره عدل ان الشمس غربت او سمع اذان عدل عارف بالاوقات فافطر او اجتهد بنحو قراءة فافطر. ثم تبين له انه افطر قبل غروب الشمس - [00:34:27](#)
واضح؟ يجب عليه القضاء فهمنا ولو انهم ظن ان الفجر لم يطلع بعد. يجوز له ان يأكل او لا يجوز ماذا امامكم على السبورة؟ ظن ان الفجر لم يطلع - [00:35:00](#)

يجوز له ان يأكل او لا يجوز. يجوز او لا؟ انظر الى سبورة سفيان. ظن ان الفجر لم يطلع بعد. ما زال الليل فاكل يجوز له ان يأكل او لا يجوز؟ يجوز. حتى لو شك هل طلع الفجر او لا؟ يجوز له ان يأكل او لا يجوز. يجوز لأن الاصل بقاء الليل - [00:35:22](#)
فاكل ثم تبين له انه اكل بعد طلوع الفجر كأن مثلا كانت ساعته مخطئة ساعته مكتوب فيها الثالثة والنصف. في الحقيقة هي الخامسة والنصف. مثلا فأكل يظن انه ما زال في الثالثة والنصف فجرا. ما زال - [00:35:43](#)
زال الفجر بعيدا واضح ايوه يظن انه في الثالثة والنصف قبل الفجر. ما زال الفجر بعيدا فاتي. ثم وجد ان الساعة مخطئة. وانه اكل في الساعة والنصف بعد ان صلى الناس الفجر بعد ان طلع الفجر وصلى الناس - [00:36:07](#)
واضح او لا ماذا نقول له يجب عليك القضاء اذا تبين خطأ الظن فلا عبرة به لا عبرة بالظن اذا تبين خطأه. هذى من القواعد الفقهية المهمة. ولذلك قال لك هنا ولو اكل باجتهاد اولا - [00:36:27](#)

اي في اولا يعني قبل الفجر هذا المقصود بقوله اولا اي في اول اليوم او اخرا اي في اخر اليوم فبان انه اكل في اثناء النهار. سواء - [00:36:47](#)

اكل يظن ان الفجر لم يطلع ثم تبين انه اكل بعد الفجر او اكل يظن ان الشمس قد غربت ثم تبين انه اكل قبل الغروب في الحالتين تبين انه اكل نهارا بطل صومه. لماذا - [00:37:09](#)

لانه لا عبرة اذا لا عبرة بالظن البين خطأ فان لم يبل له شيء فان لم يبل له شيء. لن يتبيّن له شيء صح احسن هذا اذا تبين له الخطأ ببطل صومه. طيب لم يتبيّن. هل اخطأ ام لم يخطئ؟ قال يصح صومه. هذا - [00:37:27](#)
الكلام كله بارك الله فيه. اذا افطر باجتهاد. انظر ماذا قال في بداية المسألة. قال ولو اكل باجتهاد تفهم منه ماذا؟ انه لو هجم مباشرة فاكل دون اجتهاد دون خبر عدل - [00:37:50](#)

ودون اجتهاد بنحو حرفة واضح؟ فان الحكم يختلف هذا كله الذي ذكره اذا كان باجتهاد. ولذلك تفاريح هذه المسألة تصل الى اثنى عشر سورة طناشر سورة في المسألة هذى - [00:38:10](#)

اذكره على السبورة لا بأس نذكرها اكل باجتهاد. هذه السورة الاولى. السورة الثانية بغير اجتهاد. ما معنى اجتهاد ما معنى بغير اجتهاد؟ اي انه هجم مباشرة فاكل لم يسمع اذان عارفين - [00:38:30](#)

واضح؟ ولم يكن عنده اجتهاد بنحو قراءة او حرفة مباشرة هجم فاكل. اما هذا الحالة الاولى كان عنده اجتهاد. اي انه سمع اذانا من شخص عدل يعرف الاوقات افطر ثم تبين ان هذا الاذان خطأ وان هذا المؤذن نظر الى الساعة ولم يدقق - [00:39:24](#)
وظنها السادسة وهي الخامسة فاذن واضح اه نقول الان عليك قضاء يوم مكان هذا اليوم. انتبه معى. اذا كان فهذا ااما ان يكون في اول النهار واما ان يكون في اخر النهار - [00:39:53](#)

سورتين وهنا ايضا ااما ان يكون في اول النهار واما ان يكون فيه اخر النهار صورة صورتان هما صورتان هنا اذا كان في اول النهار فبان الاصابة هذى الحالة الاولى. الحالة الثانية بان الخطأ. الحالة الثالثة - [00:40:16](#)

لم يتبيّن شيء هنا نفس الكلام. بانت الاصابة بان الخطأ. لم يتبيّن شيء هنا ايضا بانت الاصابة بان الخطأ لم يتبيّن شيء. هنا ايضا بانت الاصابة بان الخطأ لم يتبيّن لم يتبيّن شيء - [00:40:52](#)

نوضح الصور حتى نفهم جميعا اكل باجتهاد في اول النهار واضح؟ كان يظن كان يظن ان الفجر لم يظهر لم يطلع الفجر الصادق اخبره

عدل ان الفجر الصادق لم يطلع بعد. فاكل - 00:41:51

ثم تبين انه اكل قبل الفجر يصح صومه او لا يصح يصح صومه هذا واضح تبين فعلا ان صومه انه اكل قبل الفجر تبين انه اكل قبل الفجر يصح صومه. طيب - 00:42:17

تبين له انه اكل بعد الفجر يصح صومه او لا يصح ها لا يصح صومه لماذا لا يصح صومه؟ لانه لا عبرة بالظن اذا تبين خطأه واضح؟ طيب لم يتبعن له شيء؟ يصح او لا يصح؟ لماذا يصح؟ لان الاصل بقاء - 00:42:35

بقاء الليل يصح صومه. واضح؟ اذا يصح صومه احسنتم. فهمناه؟ انتهينا من هذا. طيب اذا كان في اخر اخبره شخص عدل فقال له ان الشمس قد غربت فاكل. وفعلا تبين انه اكل بعد ان غربت الشمس. يصح او لا يصح؟ يصح ما في مشكلة في هذا - 00:42:58

اخبره شخص عدل او سمع اذان عدل عارف بالالوقات للمغرب اكل التمر. ثم تبين انه اخطأ واضح؟ يصح صومه او لا يصح؟ لا يصح لماذا لا يصح؟ هي القاعدة لا عبرة بالظن اذا بان خطأه - 00:43:23

لم يتبعن له شيء او يصح ولا يصح؟ يصح او لا يصح؟ لا يصح. هو اعتمد على ماذا؟ على اجتهاد يصح لانه يجوز له الافطار بالاجتهاد يجوز له ان يفطر بخبر العدل يجوز له ان يفطر بخبر - 00:43:43

اذان من عدل عارف بالالوقات. واضح؟ يصح. في هذه الحالة يصح. واضح مع؟ هذه الان ليست مسألة شك. انتبه مع؟ في المسألة التي رسمناها قبل قليل شك هل غربت الشمس او لم يغرب؟ خمسين خمسين في المئة غربت الشمس. خمسين في المئة لم تغرب الشمس - 00:44:06

شمس هنا قلت لك لا يجوز له ان يفطر تلك مسألة اخرى الان نتكلم على ماذا؟ على اجتهاد يعني غلبة ظن واضح؟ نعم. عرفنا كم حالة الان؟ ست حالات طيب - 00:44:26

هجم فاكل بغير اجتهاد في اول النهار ثم تبين انه اكل قبل الفجر يصح صح او لا؟ اكل قبل الفجر. يصح. تمام. طيب هجم بغير اجتهاد فاكل ثم تبين انه اكل - 00:44:41

بعد الفجر يصح ها لا يصح من باب اولى يعني اذا كان هذا الذي اجتهد قلنا لا يصح وعليه القضاء هذا من باب اولى عليه القضاء صح؟ من باب اولى لا يصح. بل لكن الفرق ماذا؟ ان هذا لا يأثم. لكن هذا يأثم - 00:45:12

هذا الفرق. هذا لا يأثم هذا الذي اكل باجتهاد ثم تبين له انه اكل بعد الفجر عليه القضاء لكنه لا يأثم. ما معنى عليه القضاء ولكن لا يأثم؟ اي ان القضاء في حقه على التراخي. ليس فورا. اما هذا - 00:45:30

يأثم ما معنى يأثم؟ اي ان القضاء في حقه على الفور. بعد رمضان يوم العيد لا يجوز الصوم. ثاني يوم يقضي على الفور. فهمنا او لا؟ ايوة. لم يتبعن له شيء - 00:45:50

اهم لم يتبعن له شيء يصح ايضا لان الاصل بقاء الليل وجواز الاكل. الاصل بقاء الليل وجواز ان يأكل. فهمنا؟ طيب. اكل في اخر النهار هجم فاكل دون اجتهاد ثم تبين انه اكل بعد ان غربت الشمس. يصح صومه او لا - 00:46:08

ها هزم في اخر النهار فاكل ثم تبين انه اكل بعد ان غربت الشمس بعد المغرب اكل. يصح او لا يصح؟ يصح. نعم. لانه اكل بعد المغرب واضح؟ اكل هجوما في اخر النهار. مباشرة بدون اجتهاد. ثم تبين له انه اكل قبل ان - 00:46:39

تغرب الشمس يصح او لا يصح؟ لا يصح لماذا؟ من باب اولى اذا كان هذا لا يصح فهذا من باب اولى لا يصح. لكن كما قلت هذا لا يبأس - 00:47:03

لانه لان فعلهبني على اجتهاد. اما هذا يأثم. هذا يجب عليه القضاء. على التراخي. هذا يجب عليه القضاء على الفور فهمنا؟ جيد طيب اكل في اخر النهار. هجم بدون اجتهاد. في اخر النهار. ثم لم يتبعن له شيء. لم يتبعن له - 00:47:17

او هل اكل قبل الغروب او اكل بعد الغروب؟ قبل ان تغرب الشمس بعد ان تغرب لم يتبعن له شيء. ما الحكم واضح يصح صومه او لا يصح ما رأيكم؟ ها؟ لا يصح. لماذا لا يصح؟ لان الاصل - 00:47:42

بقاء النهار. هذه الحالة تختلف عن هذه الحالة. هذه الحالة اذا لم يتبيّن له شيء في اخر النهار وكان قد هجم علينا لا يصح. لكن اذا كان عن اجتهاد علينا ماذا؟ علينا يصح - [00:48:01](#)

هذه الحالة تختلف عن هذه الحالة. اذا اردنا ان نلخص هذه الحالات سنقول اذا تبيّن الاصابة او اذا تبيّن الاصابة صح صوم مطلقا. صح ولا؟ تبيّن الاصابة هنا؟ يصح او لا يصح؟ تبيّن الاصابة هنا يصح ولا يصح - [00:48:21](#)

صح تبيّن الاصابة هنا؟ يصح. تبيّن الاصابة هنا؟ يصح. اذا تبيّن الاصابة صح صومه مطلقا سواء كان باجتهاد او بغير اجتهاد. واضح او لا؟ اذا تبيّن الاصابة صح صومه مطلقا. الحالة الثانية - [00:48:48](#)

اذا تبيّن عدم الاصابة. لم يصح صومه مطلقا. صح وخطأ. اذا تبيّن عدم الاصابة اين؟ هنا تبيّن الخطأ يصح او لا يصح؟ لا يصح. هنا تبيّن الخطأ لا يصح. تبيّن الخطأ؟ لا يصح. تبيّن الخطأ؟ لا - [00:49:08](#)

لا يصح في كل الحالات لانه لا عبرة بالظن اذا تبيّن خطأه هذا اذا كان اجتهاد نشأ منه ظن من باب اولى اذا هجم عن غير اجتهاد انه لا انه لا يصح. طيب اذا لم يتبيّن شيء - [00:49:38](#)

فما الحكم ما الحكم؟ ما نقول ماذا؟ يصح الا الا اذا انا بغيري اجتهاد احسنتم اخر النهار. هكذا تلاحظون القواعد اذا خلاصة هذه المسائل الطويلة هذه القواعد الثلاث. اذا تبيّن له الاصابة - [00:50:00](#)

صح مطلقا اذا تبيّن له الخطأ لم يصح مطلقا. اذا لم يتبيّن له شيء يصح الا في حالة واحدة اذا كان بغير اجتهاد واحد اخر النهار. هنا لا يصح. لماذا؟ لأن الاصول بقاء النهار لان - [00:50:33](#)

اصلا بقاء النهار. فهمنا مشايخ او لا؟ ان شاء الله هذا الكلام كله المصنف لم يتطرق له بالتفصيل. انما اجمل الكلام بناء على انك ستفهم اذا قرأت. انظر ماذا قال - [00:50:53](#)

قال ولو اكل باجتهاد اولا اي اول النهار واخرا اي اخر النهار. قوله اذا اكل باجتهاد هذا الجزء قوله يعني اجتهاد اخرج هذا الجزء هذا تصوره عليه. تمام؟ قال ولو اكل باجتهاد اولا او اخرا فبان انه اكل نهارا بطل - [00:51:07](#)

قومه اذا تبيّن الخطأ انه اكل نهارا بطل صومه مطلقا. هذه القاعدة. رقم اثنين اذا تبيّن عدم الاصابة او بعبارة اخرى تستطيع ان تقول بدل كلمة عدم الاصابة تقول ايش؟ كلمة اقصر تقول اذا - [00:51:38](#)

بين الخطأ. كما عبر المصنف. اذا تبيّن الخطأ لم يصح لم يصح صومه. قال فبان انه اكل نهارا بطل صومه اذا لا عبرة بالظن البين خطأ. فان لم يبل له شيء. اه هنا - [00:51:59](#)

لم يبل له شيء هو يتكلم على ايش من حالة؟ حالة الاجتهاد. لم يتبيّن له شيء وكان قد اكل اول النهار. لم يتبيّن له شيء وكان قد اكل اخر النهار قال فان لم يبل له شيء صح اي سواء في اول النهار او اخر النهار - [00:52:20](#)

فهمنا او لا مفهوم هذا انه لو لم يكن على اجتهاد عن اجتهاد ولم يتبيّن له شيء ففيه تفصيل اذا كان في اخر النهار فانه لا يصح. واذا كان في اول النهار فانه يصح. لانه في اول النهار - [00:52:42](#)

الاصل بقاء الليل وفي اخر النهار الاصل بقاء النهار. فهمنا مشايخ او لا؟ ان شاء الله اذا تقرر هذا نأخذ الفرع الخامس. الان الفرع الخامس هو كم قال؟ قال فروع. قلت لكم هي كم - [00:53:04](#)

ستة الفرع الخامس ولو طلع الفجر انتبه هذا فرع تمام بعض بعضهم يحب مخالفته هذا الفراغ. قال ولو طلع الفجر وفي فمه طعام وفي فمه طعام فلا قبل ان ينزل منه شيء لجوفه صح صومه. اذا كان في فمه طعام فلفظه ما معنى لفظه - [00:53:24](#)

رماد اخرجه قبل ان ينزل الى جوفه شيء صح صومه. مفهومه انه اذا طلع الفجر وفي في فمه طعاما فلم يلطفه ونزل منه شيء اي تعمد ذلك او تعمد ابتلاع ذلك الطعام الذي في فمه - [00:53:54](#)

فان صومه لا يصح واضح او لا؟ نعم. ثم قال لك الفرع السادس. قال في الفرع السادس وكذا لو كان مجتمعنا عند ابتداء طلوع الفجر. فنزع في الحال او واضح او لا؟ هذا فرع خاص بالمتزوجين. العزاب يمكن ان - [00:54:15](#)

ان تغلقوا اذانكم قال وكذا لو كان مجتمعنا عند ابتداء طلوع الفجر فنزع في الحال. اي عقب طلوعه فلا يفطر واضح وان انزل يعني

حتى ولو نزع وانزل بسبب ذلك فانه لا يفطر - 00:54:47

لان النزع ترك للجماع تعديل عدم الافطار. لماذا لا يفطر؟ قال لان النزع ترك للجماع. ولذلك قال الفقهاء لكن لو نزع للتلذذ وليس لترك الجماع فانه يفطر. واضح؟ قالوا لو انه نزع للتلذذ وليس لترك الجماع فانه يفطر. ولذلك قال لك هنا - 00:55:10

لان النزع ترك للجماع. ثم قال فان لم ينزع حالا اه طلع الفجر سمع اذن يؤذن للفجر. لكنه لم ينزع حالا. قد نزيد قليلا الى اخر الاذان. واضح فانه لا يصح لا يصح صومه. قال فان لم ينزع حالا لم ينعقد صومه. لم ينعقد صومه - 00:55:39

وعليه القضاء واضح. لانه لم يصم في ذلك اليوم لكن قال لك هنا وعليه القضاء والكافارة اي الكفاراة المغلظة التي هي عتق رقبة. فان لم يجد صام شهرين متتابعين فان لم يستطع - 00:56:09

اطعم ستين مسكينا. وهنا قد يأتي الاشكال كيف نقول ان صومه لم ينعقد؟ ونقول ايضا تجب عليه الكفاراة واضح السؤال؟ كيف نقول صومه؟ صومه لم ينعقد ونقول تجب عليه الكفاراة؟ الجواب بارك الله فيكم - 00:56:33

لان النية في الصوم لما كانت متقدمة من الليل نزل كان الصوم قد عقد متى تنوى الصوم هل تنوى الصوم عند طلوع الفجر او تنوى الصوم قبل ذلك؟ قبل ذلك. لما كانت النية في الصوم لابد ان تكون من الليل لا - 00:56:54

لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل. واضح؟ صار هذا بمنزلة من كان صائما فافسد صومه ولذلك وجبت عليه الكفاراة. ولذلك وجبت عليه الكفاراة. ولذا قال لكم هنا فان لم ينزع حالا لم ينعقد الصوم وعليه القضاء - 00:57:17

والكافارة. فهمنا؟ ثم قال وبياح فطر في صوم واجب بمرض مضيء ظر ظررا يبيح التيمم لأن خشي من الصوم بطبعه براء هذا نتركه ان شاء الله في بداية الدرس القادم - 00:57:41

لانه موضوع متصل والان مرت علينا تقريرا ساعة لا يناسب ان ندخل في هذا ثم نقف في الوسط نترك بداية القادم ان شاء الله تعالى نكتفي بهذا القدر. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد - 00:58:01

والله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:58:21